



العدد: ٤/٧/١٣٨١٤٠

التاريخ: ٩/١٣/٢٠٢٠

الى / الوزارات كافة / السيد الوزير المحترم

المحافظات كافة / السيد المحافظ المحترم

الجهات غير المرتبطة بوزارة

م/ التأخر في صرف المستحقات

تهدي وزارة التخطيط أطيب تحياتها...

استناداً الى الصلاحيات الممنوحة لوزارة التخطيط بموجب امر سلطة الائتلاف رقم (٨٧) لسنة ٢٠٠٤ وتعليمات وزارة التخطيط وتشكيلاتها ومهام دوائرها رقم (٢) لسنة ٢٠١٢ ونظراً لورود العديد من الاستفسارات من جهات التعاقد بخصوص آلية التعامل مع الشركات التي لم تصرف لها السلف المستحقة بسبب الأزمة المالية ومدى استحقاقها لمدة التوقف لحين صرف تلك المستحقات ، بهذا الخصوص نود بيان الآتي :-

١. تضمنت الضوابط رقم (١٦) الملحقة بتعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ بأن على الجهات المعنية صرف المستحقات المالية وانجاز معاملات الصرف خلال مدة محددة وبحسب ما تم ايضاحه بالضوابط مدار البحث مالم يتفق على خلاف ذلك في العقد وتبدأ المدة من تاريخ تسلم المعاملة .

٢. نصت الفقرة (ثامناً/٢) من الضوابط رقم (١٨) الملحقة بالتعليمات مدار البحث أعلاه بعدم اعتبار المقاول متلكناً اذا كانت أسباب الانحراف بسبب إجراءات جهات التعاقد الحكومية أو لأسباب خارجة عن إرادة المتعاقد ومن ضمنها (تأخر دفع السلف المستحقة الى المتعاقد خلال المدة القانونية الواردة في المادة (٦٢) من شروط المقاوله لأعمال الهندسة المدنية أو ما يقابلها في شروط المقاوله لأعمال الهندسة الكهربائية والميكانيكية والكيمائية أو الوثائق القياسية مع مراعاة طبيعة العقد) .

٣. على وفق ما تم استعراضه في أعلاه ترى وزارة التخطيط بأن يتم التعامل مع الحالة وبحسب طلب المقاول على وفق إحدى الحالتين المبينة في أدناه :-

أ. في حالة عدم استطاعة المقاول الاستمرار بتنفيذ التزاماته التعاقدية يمنح مدة توقف على وفق ما نصت عليه الفقرة (اولاً/٢) من الضوابط رقم (٦) الملحقة بتعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ والتي حددت الأسباب التي عند تحققها يتم منح التوقف إذ ورد ضمن تلك الأسباب (اذا رأت جهة التعاقد ان التوقف ضروري لغرض تنفيذ العقد بصورة صحيحة) ويتم معالجة موضوع خطابات الضمان على وفق ما تضمنته الفقرة (٤) من اعمام وزارة التخطيط ذي العدد ١٥٧٧١/٧/٤ في ١١/١١/٢٠٢٠ .

(٢-١)



العدد: ٢٠٢٠/١٢/٤

التاريخ: ٢٠٢٠/١٢/٢٨

ب. او يمنح تمديد عند مقدرته بالاستمرار بتنفيذ العقد على وفق ما تضمنته الفقرة (ثانياً/٢/ج) من الضوابط رقم (٦) الملحقة بالتعليمات مدار البحث والتي بينت بأن لجهة التعاقد تمديد العقد عند تحقق إحدى الحالات والتي من ضمنها (اذا استجبت بعد التعاقد ظروف استثنائية لا يد للمتعاقدین فيها ولا يمكن توقعها عند التعاقد او تفاديها وترتب عليها تأخير في أكمل الأعمال او تجهيز المواد المطلوبة بموجب العقد) .

مع التقدير ...

أ.د خالد بتال النجم

وزير التخطيط

٢٠٢٠/١٢/٢٨

صورة عنه الى:-

- مجلس النواب / مكتب رئيس المجلس / للغرض المذكور نفسه ... مع التقدير
- مجلس الوزراء / مكتب السيد رئيس الوزراء / للغرض المذكور في الكتاب .. مع التقدير
- مجلس القضاء الاعلى / مكتب رئيس المجلس / للغرض المذكور نفسه ... مع التقدير
- الامانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب السيد الامين العام / للغرض المذكور نفسه ... مع التقدير
- ديوان الرقابة المالية / مكتب رئيس الديوان / للغرض المذكور نفسه ... مع التقدير
- هيئة النزاهة / مكتب السيد رئيس الهيئة / للغرض المذكور نفسه ... مع التقدير
- البنك المركزي العراقي / قسم العقود / للغرض المذكور نفسه ... مع التقدير
- مكتب السيد الوزير / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب السيد الوكيل الاداري / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب السيد الوكيل الفني / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- اجهزة الوزارة ودوائرها كافة / للغرض المذكور نفسه ... مع التقدير
- مكتب الوزير / قسم العقود .. للغرض المذكور نفسه ... مع التقدير
- قسم الاستشارات والتدريب / للحفاظ .

للاستفسار E-mail: contracts.dp40@mop.gov.iq

١٢/٢٠

(٢-٢)